

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨١٩ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:**(المادة الاولى)**تخصص قطعة أرض بمساحة ٢٥٠٠٢٥ م^٢ ملك مجلس مدينة القرين بمحافظة الشرقيةلصالح مديرية الإسكان والمرافق بالمجان لإقامة عمارات سكنية عليها ضمن المرحلة الثالثةمن مشروع الإسكان الاجتماعى وحدودها كما يلى :

الحد البحرى : طريق فرعى بطول ٨٩ م .

الحد القبلى : باقى أرض المنفعة العامة بطول ٨٩ م .

الحد الشرقى : أملاك أهالى بطول ٢٢٥ م .

الحد الغربى : طريق بطول ٢٢٥ م .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٤ ذى الحجة سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٨ أكتوبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب


حديقة الترفيه
بمبنى التذوق
الادارة والفن
املاك

كروكي وضع المرحلة الثالثة وسكانها

الحدود

الحد الجنوبي: عرض ١١٩ متر
الحد الغربي: ارتفاع ١١٩ متر
الحد الشرقي: ارتفاع ١١٩ متر
الحد الشمالي: عرض ١١٩ متر

المساحة ١١٩٠٠ متر



أرض املاك
الحد



ساحة أرض المتعة العامة



مساحة املاك
١١٩٠٠